المسئولية القانونية المترتبة على تلوث البيئة دراسة مقارنة في النظامين المصري والسعودي والشريعة الاسلامية

الدكتـــــور
جمال زكي إسماعيل الجريدلي
أستاذ القانون الخاص المساعد بجامعة شقراء

المسئولية القانونية المترتبة على تلوث البيئة

المقدمة:

إن مشكلة تلوث البيئة من أهم المشكلات التي يواجهها الإنسان في العصر الحاضر، لأن هذه المشكلة لا تهدد الجيل الحالي فقط، بل تهدد حق الأجيال القادمة في العيش في مناخ صحّي، ليس في دولة معينة، بل في كل دول العالم، لذلك اكتسبت مشكلة تلوث البيئة صفة عالمية، خاصة وأن الإنسان المعاصر لم يستطع التعامل مع البيئة بشكل متوازن بحيث تكون صالحة للعيش له وللأجيال القادمة، فظهرت مشكلات كثيرة ، مثل التلوث بكل أشكاله والتصحر واستنزاف الموارد الطبيعية وثقب الأوزون وغيرها.

وقد أدى كل ذلك إلى زيادة الاهتمام العالمي بمشكلات البيئة، فعقدت الكثير من الاتفاقات والمؤتمرات الدولية والإقليمية من أجل الحفاظ على البيئة ومواردها، وحمايتها من كافة أشكال الاعتداء عليها.

وقد أصدرت المملكة العربية السعودية النظام العام للبيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/34 وتاريخ 1422/7/28هـ 0

بينما صدر في مصر قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994 الذي خضع لتعديلات عديدة كان آخرها القرار بقانون رقم 105 لسنة 2015م والذي نشر بالجريدة الرسمية بالعدد 42 مكرر(أ) في 19 أكتوبر2015م 0

وقد احتلت البيئة من حيث الاهتمام بها مكانة عظيمة في الشريعة الإسلامية ممثلة في مصدريها الرئيسيين القرآن والسنة قبل أن يلتفت لأهميتها غير المسلمين، ثم جاء القانونيون فأدركوا أهميتها وحاولوا وضع قواعد لحمايتها .

فأيهما حقق السبق والحماية الفعالة للبيئة وهل يمكن أن تترتب مسئولية شرعية أو قانونية بشقيها الجنائي والمدني على الاعتداء على البيئة ، وكيف ؟

هذا ما أريد تسليط الضوء عليه من خلال هذا البحث والذي جاء تحت عنوان "المسئولية القانونية المترتبة على تلوث البيئة دراسة مقارنة في النظامين المصري والسعودي والشريعة الإسلامية " لأصل في النهاية إلى أهم التوصيات التي ينبغي تطبيقها للحفاظ على بيئة صحية نظيفة صالحة لنا وللأجيال القادمة.

وقد جمعت في هذا البحث بين منهج الوصف والمقارنة ثم الاستنتاج .

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

أما المقدمة فتناولت فيها أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره.

وأما المباحث الثلاثة فقد جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول: التعريف بتلوث البيئة وعناصرها ، وقسمته إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: التعريف بالبيئة ومكوناتها .

المطلب الثاني: التعريف بالتلوث وأسبابه وأنواعه0

المبحث الثاني مسئولية الفرد والمجتمع عن الحفاظ على البيئة في الشريعة الإسلامية

وقسمته إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: الضوابط التي تنظم العلاقة بين الإنسان والبيئة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: المسئولية الناشئة عن تلوث البيئة في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث:االمسئولية القانونية الناشئة عن تلوث البيئة في القانون الوضعي، وقسمته إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف قانون حماية البيئة وخصائصه ومصادره.

المطلب الثاني: الحماية القانونية للبيئة في كل من مصر والسعودية0

وأما الخاتمة فقد تناولت فيها أهم التوصيات والنتائج التي توصل إليها البحث.

وفي نهاية البحث أدرجت قائمة بأهم مصادره العلمية، وأنهيته بفهرس لأهم موضوعاته

أسأل الله عز وجل أن ينفع بهذا العمل وأن يعفو عن الزلات ، إنه ولي ذلك والقادر عليه0

د.جمال زكي الجريدلي
أستاذ القانون الخاص المساعد بقسم القانون
جامعة شقراء .

المبحث الأول التعريف بتلوث البيئة.

سأتناول في هذا المبحث التعريف بكل من البيئة والتلوث في مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول:التعريف بالبيئة ومكوناتها.

المطلب الثاني: التلوث وأسبابه وأنواعه 0

المطلب الأول:التعريف بالبيئة ومكوناتها

وسأقسمه إلى فرعين على النحو التالي:

الفرع الأول: تعريف البيئة0 الفرع الثاني مكونات البيئة وعناصرها0

الفرع الأول تعريف البيئة

البيئة في اللغة العربية: اسم مشتق من بوأ يتبوأ منزلا، فتكون بمعنى المنزل، وأيضا ما يحيط بالفرد أو المجتمع ويؤثر فيهما([1]).

البيئة في الاصطلاح: تعددت تعريفات البيئة تعددا كبيرا، إلا أنه يمكن رد جميع هذه التعريفات إلى نوعين :

النوع الأول: تعريف موسع لمفهوم البيئة لتشمل الوسط الطبيعي كالماء والهواء، والوسط الاصطناعي الذي شيد بواسطة الإنسان كالمصنوعات والآلات الميكانيكية.

النوع الثاني:تعريف مضيق للبيئة لتقتصر فقط على الوسط الطبيعي كالماء والهواء والبحار([2]).

التعريف الراجح للبيئة: أرى أن التعريف الراجح للبيئة هو التعريف الذي يوسع من مفهوم البيئة ليشمل كلا من البيئة الطبيعية بعناصرها المختلفة من ماء وهواء وبحار وتربة وحيوان وطير وغير

---

[1] -راجع كلا من : مختار الصحاح للإمام محمد بن أبي بكر الرازي-تحقيق د.مصطفى ديب البغا- اليمامة- ص51 – مادة بوأ، المعجم الوجيز-مجمع اللغة العربية بمصر-ص66- بوّأ.

[2] -راجع كلا من: أضواء على تشريعات حماية البيئة-د/مصطفى عبد الحميد عدوي- ص9-12، د/ أحمد عبد الكريم سلامة – حماية البيئة في التشريع الإسلامي- بحث مقارن بالتشريعات الوضعية- ص 4-6 ، أ/الفاضل عباس محمد علي- جرائم تلويث البيئة- أبحاث مقدمة لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999 .

ذلك، ويشمل كذلك البيئة الاصطناعية كالمدن والمصانع والآلات وغير ذلك مما شيده الإنسان.

وبناء على ذلك يمكن القول أن البيئة اصطلاح له مضمون مركب من جزئين:

الجزء الأول: البيئة الطبيعية : وتشمل كل المكونات التي خلقها الله(سبحانه) من ماء وهواء وتربة وأشعة شمس وما يعيش على تلك الموارد من إنسان وحيوان ونبات.

الجزء الثاني:البيئة الاصطناعية: وتشمل كل ما أوجده تدخل الإنسان وتعامله مع المكونات الطبيعية للبيئة كالمدن والمصانع والمعالم الحضارية والعلاقات الإنسانية والاجتماعية التي تدير هذه المنشآت كالقانون والتنظيمات الإدارية والاقتصادية([1]).

ووفقا لذلك يمكن تعريف البيئة بأنها:الوسط أو المكان الذي يعيش فيه الكائن الحي أو غيره من مخلوقات الله ، وهي تشكل في لفظها مجموعة الظروف والعوامل التي تساعد الكائن الحي على بقائه ودوام حياته([2])0

كما يمكن تعريفها بأنها: جميع العناصر الطبيعية التي خلقها الله في الأرض والعناصر المضافة التي نتجت عن نشاط الإنسان في تعاملاته مع هذه العناصر([3]).

وقد عرف النظام العام للبيئة في المملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 34 وتاريخ 1422/7/28هـ البيئة بأنها:كل ما يحيط بالإنسان من ماء وهواء ويابسة وفضاء خارجي،وكل ما تحتويه هذه الأوساط من جماد ونبات وحيوان وأشكال مختلفة من طاقة ونظم وعمليات طبيعية وأنشطة بشرية([4]).

بينما عرف قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994، البيئة بأنها:

---

[1]- راجع: د/ أحمد عبد الكريم سلامة – حماية البيئة في التشريع الإسلامي- بحث مقارن بالتشريعات الوضعية- المصدر السابق – ص6 .

[2]- د. أحمد عبد الكريم ، قانون حماية البيئة، 1997،مطابع جامعة الملك سعود، ص 640

[3]- وهو ما يتفق مع تعريف مؤ تمر استكهولم للبيئة البشرية الذي عقد عام 1972، راجع د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) السابق ذكره- ص7

[4]- راجع المادة الأولى فقرة 7 من النظام العام للبيئة السعودي المشار إليه أعلاه.

المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد وما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت([1]).

وبذلك يكون كل من النظام العام للبيئة السعودي وقانون البيئة المصري قد تبنى المفهوم الواسع للبيئة.

الفرع الثاني مكونات البيئة وعناصرها

تنقسم موارد البيئة إلى قسمين رئيسيين:

القسم الأول: الموارد الحية: وتشمل موارد كثيرة أهمها الإنسان والنباتات والحيوانات، وتعيش على اختلاف أنواعها في نظام كوني متكامل ومتناسق ومتوازن دون اختلال أو اضطراب ، ولا يحدث بها أي خلل لهذا التوازن، إلا بتدخل عامل خارج عنها مثل تدخل الإنسان بإحداث تلوث أو إفساد.

ودور الإنسان الذي هو على قمة هذه الموارد أن يحافظ عليها وعلى توازنها الطبيعي ، وأن ينسق بينها ويسخرها لما فيه المنفعة والفائدة له ولكل بني جنسه.

القسم الثاني: الموارد غير الحية : وأهمها الماء والهواء وأشعة الشمس والتربة.

وكل مورد منها يشكل محيطا بيئيا خاصا به ، مثل المحيط المائي أو الهوائي أو اليابسي (ويشمل الأتربة والجبال والهضاب)([2]).

وبناء على ما تقدم فإن البيئة تتكون من القسمين السابقين من الموارد الحية وغير الحية وكل عنصر منها ضروري لوجود الآخر، فالشمس والماء والهواء مثلا من ضروريات وجود الإنسان، كما أن النبات مثلا ضروري لوجود الحيوان، والتربة والماء والهواء وأشعة الشمس ضرورية لوجود كل الكائنات الحية.

ووجود كل هذه المخلوقات على الصورة الطبيعية التي فطرها الله عليها دون تغيير لها من قبل الإنسان أمر ضروري لتحقيق التوازن الطبيعي بين كل هذه الكائنات، وحفظ هذا التوازن بين المخلوقات وعدم اختلاله.

---

[1] -راجع المادة الأولى فقرة 1 من قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة1994 والمعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009 .

[2] - راجع: د/ أحمد عبد الكريم سلامة – حماية البيئة في التشريع الإسلامي- بحث مقارن بالتشريعات الوضعية-لمصدر السابق – ص 7، المادة الأولي من النظام العام للبيئة في المملكة العربية السعودية .

المطلب الثاني
تعريف التلوث وأسبابه وأنواعه

وسوف أقسمه لفرعين على النحو التالي:
الفرع الأول:تعريف التلوث0 الفرع الثاني: أسباب التلوث وأنواعه0

الفرع الأول تعريف التلوث

التلوث في اللغة العربية: يعني التلطيخ والتكدير، يقال لوث ثيابه بالطين أي لطخها،ولوث الماء أي كدره([1]).

كما يقال تلوث الماء والهواء أي خالطته مواد غريبة ضارة([2]).

التلوث اصطلاحا:عرف النظام العام للبيئة السعودي تلوث البيئة بأنه:وجود مادة أو أكثر من المواد أو العوامل بكميات أو صفات أو لمدة زمنية تؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالصحة العامة أو بالأحياء أو الموارد الطبيعية أو الممتلكات أو تؤثر سلبا على نوعية الحياة ورفاهية الإنسان([3]).

كما عرف قانون البيئة المصري ا لمشار إليه سابقا تلوث البيئة بأنه:كل تغير في خواص البيئة يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلي الإضرار بصحة الإنسان والتأثير على ممارسته لحياته الطبيعية ، أو الإضرار بالموارد الطبيعية أو الكائنات الحية أو التنوع الحيوي البيولوجى([4]) .

وفي رأيي أن تعريف التلوث في قانون البيئة المصري أدق منه في النظام العام للبيئة السعودي ، حيث إن التلوث هو كل تغير ضار في خصائص البيئة نتيجة استخدام المواد المؤدية إليه كما ورد في قانون البيئة المصري ، وليس وجود مادة أو أكثر تؤدي للتلوث كما ورد بالنظام العام للبيئة السعودي .

وأيضا عرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة التلوث بأنه:التغيير الذي يحدث بفعل التأثير المباشر وغير المباشر للأنشطة الإنسانية في تكوين أو حالة الوسط على نحو يخل ببعض

---

[1]- مختار الصحاح- مصدرسابقص385-مادة لوث،
[2]- المعجم الوجيز- مصدر سابق – ص567 – مادة لوث.
[3]- راجع المادة الأولى فقرة 9 من النظام العام للبيئة السعودي.
[4]- راجع المادة الأولى فقرة 7 من قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة1994 والمعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009 .

الاستعمالات والأنشطة التي كان من المستطاع القيام بها في الحالة الطبيعية لهذا الوسط([1]).

وعرفه البعض بأنه: تغير كيفي في القدر الذي خلق الله به مكونات أو عناصر النظام البيئي ناتج عن التدخل غير الرشيد للإنسان يترتب عليه اختلال في توازن البيئة بأن يعيقها أو يهدد بإعاقتها عن أداء مهمتها التسخيرية للإنسان([2]).

ومن خلال التعريفات السابقة نستنتج أنه لابد من توافر ثلاثة عناصر في تعريف التلوث حتى يكون هذا التعريف دقيقا جامعا مانعا ، وهذه العناصر هي:

١ - حدوث تغير في البيئة أو الوسط المائي والهوائي والأرضي.

٢ - أن يحدث التغيير بفعل الإنسان.

٣ - حدوث أو احتمال حدوث ضرسر بالبيئة ومواردها نتيجة هذا التغيير.

ويتبين من هذه العناصر أن التلوث الذي هو موضوع حديثنا يقتصر على التلوث الاصطناعي الذي يحدث بفعل الإنسان مثل عوادم السيارات ،أو انطلاق الغازات السامة، وعوادم المصانع والنفايات والمخلفات الصناعية والبشرية..... .

ويخرج عن مجال بحثنا ما يطلق عليه التلوث الطبيعي الذي يحدث نتيجة عوامل طبيعية مثل الزلازل والبراكين ، فهذا ليس مجال دراستنا لأنه قدر من الله (سبحانه) الذي له في كل شيء حكمة قد لا ندركها([3]).

الفرع الثاني أسباب التلوث وأنواعه

أولا أسباب التلوث:هناك عدة أسباب هي التي تؤدي إلى التلوث أو تزيد منه أهمها ما يلي([1]):

---

[1] - ورد هذا التعريف في اجتماع المجلس المذكور عام 1965 حول تلوث الوسط والتدابير الواجب اتخاذها لمكافحته، راجع:د/أحمد عبد الكريم- حماية البيئة..- مصدر سابق-ص9 .

[2] - راجع: د/محمد عبد الرحيم سلطان العلماء-حماية البيئة من التلوث في الشريعة الإسلامية - بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999ص8.

[3] - راجع: د/أحمد عبدالكريم – حماية البيئة.- مصدرسابق ص 12. د/محمد عبد الرحيم سلطان العلماء-حماية البيئة من التلوث في الشريعة الإسلامية- ص9.

1-التقدم العلمي والتقني الذي صاحبه توسع كبير في إقامة المصانع ومحطات توليد الطاقة ، واستخدام الأسمدة والمبيدات الكيميائية والآلات في الزراعة وكذا المبيدات الحشرية ، وما ينتج عن كل منها من تلويث للبيئة.

2- استعمال أدوات الترفيه النفسي والبدني، مثل السيارات والطائرات والتليفزيون والآلات الميكانيكية وما ينتج عنها من تلويث بالعوادم أو ضوضاء مفرطة.

3-تزايد الحروب واستخدام الأسلحة، والتجارب النووية والعسكرية والتصنيع العسكري، وإلقاء المخلفات النووية والصناعية من قبل الدول الكبرى في المياه الدولية، أوفي المياه الإقليمية للدول الصغيرة أو الضعيفة .

وقد أدي كل ذلك إلى تفاقم مشكلات البيئة على المستوى المحلي والعالمي ، الأمر الذي أدى إلى ظهور مشكلة ثقب الأوزون وما نتج عنها من مشكلات خطيرة على كل من المناخ والصحة العامة والسكينة العامة.

٤ - ضعف الوعي الاجتماعي لدى الشعوب بأهمية البيئة وخطورة تلويثها على كل الأجيال الحالية والمستقبلية على المستوى الداخلي لكل دولة ، وكذا على المستويين العربي والعالمي

٥ - قصور التشريعات الوضعية الداخلية والدولية وعدم كفاءتها في تحقيق حماية فعالة للبيئة، نظرا لعدم مواكبة التطور المتسارع في جرائم تلويث البيئة ، وضعف العقوبات الواردة بها، والتراخي في تنفيذها من قبل الأجهزة التنفيذية المختصة بشئون البيئة.

ثانيا: أنواع التلوث([2]):

هناك أنواع عديدة لتلوث البيئة، يمكن ردها جميعا إلى الأنواع الآتية:

---

[1]- راجع: د/محمد عبد الرحيم سلطان العلماء-حماية البيئة من التلوث في الشريعة الإسلامي- مصدر سابق-ص 9، د/أحمد عبدالكريم – حماية البيئة..المصدر السابق ص13، أ/الفاضل عباس محمد علي-جرائم تلويث البيئة-مصدر سابق - ص 6 .

[2]-راجع في هذه الأنواع: د/محمد عبد الرحيم سلطان العلماء-حماية البيئة من التلوث في الشريعة الإسلامي- مصدر سابق- ص 9 وما بعدها، د/أحمد عبدالكريم – حماية البيئة..المصدر السابق ص 13 وما بعدها، أ/الفاضل عباس محمد علي- جرائم تلويث البيئة-مصدر سابق - ص6 وما بعدها .

١ - التلوث الهوائي: ويعني كل نشاط يترتب عليه أن يختلط الهواء بغيره من المواد أو الروائح التي تخرجه عن طبيعته النقية..
مثل الروائح الكريهة المقززة كروائح الكيماويات والمبيدات والأسمدة والأدخنة الناتجة عن المصانع وعادم السيارات وغيرها.
وهذا النوع من التلوث يضر بكل الكائنات الحية التي تعيش على استنشاق الهواء كالإنسان والحيوان والنبات.

٢ - التلوث السمعي: ويقصد به الضوضاء والأصوات المزعجة الناتجة عن التوسع في استخدام وسائل التكنولوجيا والأجهزة الحديثة .
مثل ضوضاء الطائرات، وضجيج الورش والآلات الميكانيكية، عمليات التشييد والبناء، والاستخدام المفرط لمكبرات الصوت.
ولا شك أن ذلك يؤثر على الحالة الصحية سواء النفسية أو العصبية والمزاجية للناس، وتخل بالسكينة العامة.

٣ - التلوث المائي: كل نشاط ضار يؤثر على الخصائص الطبيعية أو البيولوجية للمياه.
مثل التلوث الإشعاعي الناتج عن المحطات النووية ،أو رمي النفايات النووية أو الإشعاعية أو الصناعية بالبحار والأنهار والمحيطات .
وهذا النوع من التلوث يجعل الماء غير صالح للاستخدام الآدمي أو الزراعي أو الغذائي، وعموما في كل الاستخدامات النافعة، لأنه يجعل الماء مصدر خطر على حياة كل المخلوقات الحية من إنسان أو أسماك أو حيوان أو نبات.

٤ - تلوث التربة: هو الذي يؤدي إلى تدهور خصوبة التربة وانخفاض الإنتاج الغذائي وانتشار المجاعات والأوبئة.
مثل دفن النفايات الضارة على اختلاف أنواعها في التربة.
ولا شك أن هذا النوع يضر بكل المخلوقات الحية ويؤدي إلى انتشار الأوبئة والمجاعات([1]) .

المبحث الثاني
مسئولية الفرد والمجتمع عن الحفاظ على البيئة في الشريعة الإسلامية
(العلاج الإسلامي لمشكلات البيئة)

[1]- راجع في ذلك: المصادر المذكورة في الهامش السابق – نفس المواضع.

تمهيد: ربط الإسلام بين الإنسان والبيئة، وجعله مستخلفا عن الله في عمارتها وإصلاحها، كما جعل الانتفاع بها حقا من حقوق الإنسان الأساسية، وفي نفس الوقت أوجب عليه حمايتها والحفاظ على مواردها.

وقد حرص الإسلام على حماية البيئة من التلوث قبل أن يفطن إلى ذلك القانونيون أو غيرهم،

وقد تمثل العلاج الإسلامي لمشكلات البيئة في شقين، يمثل الشق الأول منهما، ضوابط عامة تحدد وتنظم علاقة الإنسان بكل عناصر البيئة المحيطة به، ثم يأتي الشق الثاني ليحقق التكامل في العلاج ، ويتمثل ذلك في الضوابط التي وضعها الإسلام لحماية البيئة من التلوث.

وسأبين ذلك وفقا للترتيب التالي:

المطلب الأول: الضوابط التي تنظم العلاقة بين الإنسان والبيئة في التشريع الإسلامي.

المطلب الثاني المسئولية الناشئة عن تلوث البيئة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول الضوابط التي تنظم العلاقة بين الإنسان والبيئة في الشريعة الإسلامية.

يمكن أن نستنتج من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية بعضا من المبادئ التي تضبط علاقة الإنسان بالبيئة، وأهمها ما يلي:

المبدأ الأول: استخلاف الله للإنسان في الأرض لعمارتها:

الإنسان في الإسلام مستخلف من قبل الله في أرضه، ومن ثم فدوره في هذه الأرض هو إدارة وتنمية مواردها وتعميرها والحفاظ عليها.

قال الله (تعالى):(وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة)([1])

(هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها)([2])

(هو الذي جعلكم خلائف الأرض)([3])

فكل هذه الآيات تدل على أن الله (سبحانه) قد استخلف الإنسان كنائب عنه في هذه الأرض وكلفه بعمارتها وتنمية مواردها والحفاظ عليها ، ومن ثم فإن هذا واجب إسلامي فرضه الله على الناس في تعاملهم مع البيئة، فكل فرد في الإسلام مطالب بعمارة وإصلاح الدنيا بالدين وهو في كل ذلك يؤدي واجبا فرضه الله عليه يثاب عليه من قبل الله ، وهذه ميزة مهمة تجعل المسلم من الداخل مراقبا لله في علاقته مع البيئة، بصرف النظر عن العقوبات الدنيوية ([4]).

المبدأ الثاني:الانتفاع بالبيئة ومواردها من حقوق الإنسان في الإسلام: أخبرنا القرآن الكريم في غير موضع أن الله خلق الأرض وسخرها للإنسان وأودع فيها الخيرات الكثيرة لأجله، لينتفع بها وبمواردها في كل ما هو مفيد له ولغيره وللأجيال القادمة.

يقول الله (سبحانه):(هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا)([5])

(وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه)([6])

(ألم تروا أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض)([7]).

---

[1]- البقرة آية 30.

[2]- هود آية رقم 60.

[3]- الأنعام آية رقم 165.

[4]- راجع: تفسير القرطبي للإمام محمد بن أحمد القرطبي – ج 9- ص51- دار الفكر في تفسير قوله(تعالى)(واستعمركم فيها) عند قوله: الثالثة : قال ابن العربي قال بعض علماء الشافعية : الاستعمار طلب العمارة ؛ والطلب المطلق من الله تعالى على الوجوب ، قال القاضي أبو بكر :تأتي كلمة استفعل في لسان العرب على معان : منها ؛ استفعل بمعنى طلب الفعل كقوله : استحملته أي طلبت منه حملانا ، تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير ج 4- ص321–دار طيبة 1422هـ - 2002م –عند قوله: (واستعمركم فيها)(أي : جعلكم [فيها] عمارا تعمرونها وتستغلونها ،د/ أحمد عبد الكريم- حماية البيئة.. مصدر سابق ص20.

[5]-البقرة – رقم 29.

[6]- الجاثية رقم 13.

[7]-لقمان رقم20.

فكل هذه الآيات الكريمة تدل على أن للإنسان حقا على البيئة ومواردها ويشمل هذا الحق سلطة الانتفاع بأعيانها في بناء الحياة وفيما ينفع الخلق وفي عمارة الكون، كما يشمل سلطة البحث العلمي عن خواصها وأسرارها للحفاظ عليها وجعلها صالحة لحياة صحية لنا وللأجيال المقبلة([1]).

المبدأ الثالث: حماية البيئة والحفاظ على مواردها من واجبات الإنسان في الإسلام:

ويتضح ذلك من خلال حديثنا السابق عن استخلاف الله (عز وجل) للإنسان في إدارة البيئة وتنمية مواردها وتكليفه بعمارة الكون ([2])

ويتضح واجب الإنسان في الحفاظ على البيئة ومواردها من خلال استعراض ما يلي:

١. وجوب المحافظة على الماء ومنع الإسراف فيه أو تلويثه: فقد كان الرسول(صلى الله عليه وسلم) يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد ([3]).

٢. نهى الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن يتنفس في الإناء:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء وإذا بال أحدكم فلا يمسح ذكره بيمينه وإذا تمسح أحدكم فلا يتمسح بيمينه) ([4]).

(فلا يتنفس في الإناء) زاد ابن أبي شيبة من وجه آخر عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه النهي عن النفخ في الإناء ، وله شاهد من حديث ابن عباس عند أبي داود والترمذي " أن النبي - صلى الله عليه وسلم -

---

[1] - راجع: تفسير القرطبي- مصدر سابق- ج1- ص239 عند تفسير قوله(تعالى)(هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا)، تفسير المنار – الشيخ محمد رشيد رضا- ج1- ص206- الهيئة المصرية للكتاب 0،د/سعد الدين دداش- حفظ البيئة في التشريع الإسلامي- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999- ص4-5، د/ أحمد عبد الكريم- حماية البيئة.. مصدر سابق ص 19

[2] - راجع: المبدأ الأول السابق ذكره.

[3] - متفق عليه واللفظ للبخاري :- صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري- ج1- ص62- كتاب الوضوء – باب الوضوء بالمد- حديث 198- دار ابن كثير- 1414هـ -1993م،.

[4] - متفق عليه واللفظ للبخاري : صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري– ج5- ص2133كتاب الأشربة- باب النهي عن التنفس في الإناء- حديث رقم5307- دار ابن كثير- 1414هـ -1993م،.

نهى أن يتنفس في الإناء ، وأن ينفخ فيه " وجاء في النهي عن النفخ في الإناء عدة أحاديث ، وكذا النهي عن التنفس في الإناء لأنه ربما حصل له تغير من النفس إما لكون المتنفس كان متغير الفم بمأكول مثلا ، أو لبعد عهده بالسواك والمضمضة ، أو لأن النفس يصعد ببخار المعدة . ([1]) .

١ - نهي الإسلام عن قطع أشجار الحرم، وأمره بزيادة الرقعة الخضراء عن طريق الزرع والغرس ، وشرع المزارعة والمساقاة وإحياء الموات للمحافظة على البيئة.

حرم الإسلام قطع شجر مكة، فقد ثبت قول الرسول (صلى الله عليه وسلم):

(إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة.....) ([2]) ،ومعنى (لا يعضد) أي لا يقطع شجرها([3]).

فقد حث الإسلام على زيادة الرقعة الخضراء بزراعة كل ما هو نافع مفيد وجعل الأجر والثواب حليف كل من يقوم بذلك.

قال رسولنا(صلى الله عليه وسلم):(ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به أجر)([4]).

(إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها فليغرسها)([5]).

كما رغب الإسلام في إحياء الأرض الميتة التي لا مالك لها حرصا على استغلال كل موارد البيئة فيما ينفع، لذلك أعطي لمن عمر أرض الموات حق تملك هذه الأرض.

---

[1] - راجع: فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر في شرحه للحديث – كتاب الأشربة- باب النهي عن التنفس في الإناء- حديث 5307- دار الريان للتراث 1407هـ - 1986م .

[2] - راجع: صحيح البخاري-مصدر سابق ج2 - كتاب جزاء الصيد باب لا يعضد شجر الحرم - ص 651- حديث رقم 1735- دارابن كثير1414/1993.

[3] - راجع في شرح الحديث فتح الباري شرح صحيح البخاري – مصدر سابق- دار الريان للتراث- 1407-1987 كتاب جزاء الصيد باب لا يعضد شجر الحرم- حديث رقم 1735 ، وراجع في تحريم قطع شجر الحرم: د/سعد الدين دداش- حفظ البيئة في التشريع الإسلامي- مصدر سابق-ص9.

[4] - صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري- كتاب المساقاة- باب فضل الغرس والزرع3/1189/ رقم 1553- دار إحياء الكتب العربية.

[5] - راجع: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي- مؤسسة المعارف 1406هـ- ج4- ص66.

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ { مَنْ أَعمر أَرْضًا ليست لأحد فَهوَ أَحق }.

الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ : هِيَ الَّتِي لَمْ تُعْمَرْ ، شُبِّهَتْ عِمَارَتُهَا بِالْحَيَاةِ وَتَعْطِيلُهَا بِالْمَوْتِ ، وَالْإِحْيَاءُ أَنْ يَعْمِدَ شَخْصٌ إِلَى أَرْضٍ لَمْ يَتَقَدَّمْ مِلْكٌ عَلَيْهَا لِأَحَدٍ فَيُحْيِيَهَا بِالسَّقْيِ أَوْ الزَّرْعِ أَوْ الْغَرْسِ أَوْ الْبِنَاءِ فَتَصِيرُ بِذَلِكَ مِلْكَهُ([1]).

٢ - الدعوة إلى الرفق بالحيوان وحمايته والحفاظ عليه:

دعا الإسلام إلى الرفق بالحيوان والرأفة به حتى لو كان هذا الحيوان غير محترم في الشريعة الإسلامية.

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : { بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنْ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنْ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ فَقَالَ : فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ }([2]).

فدَل الحديث على أن المسلم يؤجر بإبقائه على حياة كل كائن حي يمثل موردا من موارد البيئة، حتى لو كان هذا الكائن هو الكلب الذي يعتبر حيوانا غير محترم في الفقه الإسلامي.

بل إن الإسلام دعا إلى الإحسان للحيوان والرفق به حتى عند القتل أو الذبح، حرصا على عدم تعذيبه وإطالة أمد فترة تألمه.

قال رسولنا الكريم:{ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ }([3]).

---

[1] - راجع: صحيح البخاري كتاب المزارعة باب من أحيا أرضا مواتا- ج 2 ص 823- رقم 2210- دارابن كثير 1414-1993، نيل الأوطار للشوكاني – كتاب إحياء الموات- حديث رقم 2397- دار الحديث.

[2] - متفق عليه -.راجع: صحيح البخاري كتاب الشرب و المساقاة باب فضل سقي الماء رقم2234- ج2 ص832 – دارابن كثير 1414-1993، فتح الباري – كتا ب الأدب باب رحمة الناس بالبهائم –رقم 5663 – ج10- ص453—دار ابن كثير 1414/1993 .

[3] - رواه أحمد ومسلم .راجع: صحيح مسلم – كتاب الصيد والذبائح- باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتجديد الشفرة-رقم1955-ج3-ص1549- دار إحياء الكب العربية، شرح النووي على صحيح مسلم نفس الكتاب والباب والرقم كما بالمصدر السابق – ج13- ص22 دار الخير 1416-1996.

ونهى الإسلام عن الاعتداء على حياة أي كائن حي غير ضار واعتبر ذلك معصية كبرى قد تدخل مرتكبها النار.

(عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : { عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ }.

وَقَدْ اُسْتُدِلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى تَحْرِيمِ حَبْسِ الْهِرَّةِ وَمَا يُشَابِهُهَا مِنْ الدَّوَابِّ بِدُونِ طَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَعْذِيبِ خَلْقِ اللَّهِ ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ الشَّارِع([1]).

٣ - الدعوة إلى الاهتمام بتعبيد الطريق للناس وإزالة كل ما يؤذيهم: فقد جعل الإسلام إماطة الأذى عن الطريق شعبة من شعب الإيمان، يقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم:

(الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق)([2]).

فقد جعل الرسول إماطة الأذى أدنى شعب الإيمان، أي وأدناها ما يتوقع ضرره بالمسلمين من إماطة الأذى عن طريقهم، وإماطة الأذى تعني تنحيته وإبعاده، والمراد بالأذى كل ما يؤذي من حجر أو شوك أو غيره([3]).

ونستطيع القول بلا تردد أنه لا يوجد قانون أو نظام سبق الإسلام في الدعوة إلى الاهتمام بالبيئة والحفاظ عليها وصيانة مواردها والعمل المستمر على جعلها بيئة صالحة للمعيشة السعيدة في كل زمان ومكان .

وقد اتبع التشريع الإسلامي في كل ما سبق المنهج الوقائي الذي يعمل على توقي الفعل الضار قبل وقوعه، عن طريق الأمر بالفعل النافع المفيد، والحث على ترك الفعل الضار والتحذير من فعله معتمدا في ذلك

---

[1] - متفق عليه واللفظ لمسلم.راجع: صحيح البخاري – كتاب الشرب و،المساقاة باب فضل سقي الماء- رقم 2236 -ج2 – دار ابن كثير، صحيح مسلم – كتاب السلام باب تحريم قتل الهرة رقم 2242- ج4 ص1760- دار إحياء الكتب العربية- ويراجع أيضا :نيل الأوطار للشوكاني- كتاب النفقات- باب نفقة البهائم – حديث 2992- دار الحديث.

[2] - متفق عليه واللفظ لمسلم– صحيح البخاري مصدر سابق - كتاب الإيمان ج1- ص13- رقم 9 - صحيح مسلم - مصدر سابق - كتاب [الإيمان] باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها-ج1- ص63- حديث رقم (35).

[3] - شرح النووي علي صحيح مسلم- كتاب الإيمان –باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها...- دار الخير- 1416هـ- 1996م-ج2- ص202- 204- رقم 35.

على مبدأ الثواب لمن أطاع والعقاب الأخروي لمن عصى وخالف، وهو منهج فريد تميز به التشريع الإسلامي عن غيره من الأنظمة أو القوانين.

المطلب الثاني

المسئولية الناشئة عن تلوث البيئة في الشريعة الإسلامية

تمهيد: منهج الإسلام في حماية البيئة من التلوث: تمثل المنهج الإسلامي لمكافحة التلوث في نوعين من النصوص ، النوع الأول منها هو نصوص عامة بعضها ينهى عن كل ما فيه إفساد لعناصر البيئة وإخراجها عن طبيعتها التي خلقها الله عليها، وبعضها يبين فضل القيام بنظافتها وحمايتها والحفاظ عليها.

أما النوع الثاني من النصوص فهو نصوص خاصة بتحريم الاعتداء على البيئة وتنصب على ذلك مباشرة.

ثم يلي هذه النصوص القواعد الفقهية العامة التي تحرم الضرر عموما وتوجب إزالته وتحمل من قام به المسئولية عنه، وسأبين ذلك في فروع ثلاثة على النحو التالي:

الفرع الأول

تحريم الإسلام لكل إفساد للبيئة وعناصرها بصفة عامة

وسأكتفي هنا بإيراد نصين من القرآن الكريم وآخر من السنة على سبيل المثال لا الحصر.

١ - قال الله(تعالى) في معرض بيان صفات المنافق:(وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد) ([1]).

ومعنى الآية أن من صفات المنافق أنه يعمد إلى الفساد في الأرض وإهلاك الحرث وهو محل نماء الزروع والثمار، وإهلاك النسل وهو نتاج الحيوانات التي لا قوام للناس إلا بهما، والله لا يحب من هذه صفته ولا من يصدر منه ذلك([2]).

ففي هذه الآية تحذير شديد من كل إفساد لأي عنصر من عناصر البيئة ،والفساد هو التلف والعطب والخلل، والإفساد جعل الشيء فاسدا([3]).

٢ - قال الله (سبحانه): (ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها)([1]).

---

[1]- الأعراف آية رقم 56.
[2]- تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير-ج4 -ص123- دار الفكر- عمان.
[3]- راجع: المعجم الوجيز- مصدر سابق-ص471- فسد.

ففي هذه الآية ينهى الله(تعالى) عن الإفساد في الأرض ، لأنه يكون شديد الضرر بعد الإصلاح، لأن الإفساد بعد الصلاح أضر ما يكون على العباد([2])،فالآية نهي عن كل ما فيه إفساد في الأرض، والنهي يقتضي التحريم.

٣ - قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق)([3]).

ففي هذا الحديث جعل الرسول (صلى الله عليه وسلم) إماطة الأذى عن الطريق شعبة من شعب الإيمان.

وهذا يدل على حث الإسلام على نظافة الطريق وإزالة كل ما يؤذي المسلمين وأن من فعل ذلك فله الأجر العظيم من الله، ومن لم يفعل ذلك فقد نقص إيمانه شعبة من شعبه .

وإماطة الأذى تعني تنحيته وإبعاده، والمراد بالأذى كل ما يؤذي من حجر أو شوك أو غيره([4]).

وهذا الحديث يعتبر دعوة إلى حماية البيئة من التلوث البري بوجه عام.

الفرع الثاني

تحريم تلويث البيئة تفصيليا من حيث الأنواع والوسائل

ويتبين ذلك من خلال ما يلي:

١ - التحذير من تلويث الهواء: كانت الشريعة الإسلامية سباقة إلى الأمر بنظافة البيئة، وعدم إيذاء الناس حتى بمجرد الرائحة الكريهة، ولو كانت ناتجة عن تناول شيء طبيعي حلا ل كالثوم والبصل.

فقد قال رسولنا الكريم:(من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)([1]).

---

[1]- الأعراف آية رقم 56.

[2]- تفسير القرآن العظيم- مصدر سابق-ج 2ص212.

[3]- متفق عليه واللفظ لمسلم– صحيح البخاري مصدر سابق - كتاب الإيمان ج1- ص13- رقم 9 - صحيح مسلم - مصدر سابق - كتاب [الإيمان] باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها-ج1- ص63- حديث رقم (35).

[4]- شرح النووي على صحيح مسلم- كتاب الإيمان –باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها...- ج 2- ص202- 204- رقم 35 - دار الخير- 1416هـ- 1996م-.

فالحديث صريح الدلالة على وجوب المحافظة على الهواء نقيا وعدم تلويثه برائحة كريهة أيا كان مصدرها، حرصا على عدم إيذاء الناس .

فهذا نص صريح ينهى عن أكل الثوم ونحوه عند دخول كل مسجد ،ويلحق بالثوم والبصل والكراث كل ما له رائحة كريهة من المأكولات وغيرها، ويلحق به من أكل فجلا وكان يتجشى ويلحق به من به بخر في فيه أو به جرح له رائحة ،وقاس العلماء على هذا مجامع الصلاة غير المسجد ، كمصلى العيد والجنائز ونحوها من مجامع العبادات ، وكذا مجامع العلم والذكر والولائم ونحوها ، ولا يلتحق بها الأسواق ونحوها([٢]).

٢ - التحذير من تلويث التربة : يتبين مما ذكرناه سابقا عن تحذير الإسلام من الإفساد في الأرض بكل أنواعه، وجعله إماطة الأذى عن الطريق صدقة أن الإسلام قد حرص على نظافة الطرق والشوارع والأماكن العامة.

ومما يؤكد ذلك بشكل واضح ، ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قال:(اتقوا اللعّانان) قالوا وما اللعّانان يا رسول الله ؟ قال (الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم)([٣]).

فقد نهى الرسول الكريم في هذا الحديث من التبول أو التغوط في الطريق العام، أو تحت الأشجار وأماكن الظل ويشمل ذلك الحدائق والمنتزهات العامة ، حرصا على نظافة البيئة وتجنبا لتلويثها بما يؤذي الناس([٤]).

٣ - التحذير من تلويث الماء: نهت الشريعة الإسلامية عن تلويث الماء بمعنى الإتيان بكل تصرف من شأنه أن يؤدي إلى إفساده

---

[١]- صحيح مسلم- كتاب المساجد ومواضع الصلاة- باب نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا ونحوها ....-مصدر سابق-ج1-ص395 - حديث رقم 64 .

[٢]- راجع:شرح النووي على صحيح مسلم- مصدر سابق- كتاب المساجد ومواضع الصلاة- باب نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا ونحوها -ج5-ص210-213- رقم 64.

[٣]- راجع:صحيح مسلم- كتاب الطهارة- باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال - ج1/ ص226- حديث رقم 69.

[٤]- راجع: د/محمد عبد الرحيم سلطان العلماء-حماية البيئة من التلوث في الشريعة الإسلامي- مصدر سابق- ص19 .

وإخراجه عن نقائه وصفائه وصلاحيته للاستخدام في كل الأغراض التي خلقه الله من أجلها

ومن ذلك: النهي عن إلقاء الأعيان النجسة في الماء، مثل الميتة والدم وفضلات الإنسان من بول أو غائط ([1]) (وتنصرف في عصرنا إلى مخلفات الصرف الصحي وما شابهها من الملوثات).

ومن ذلك أيضا ما أخرجه الإمام مسلم عن جابر(رضي الله عنه) أن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) نهى أن يبال في الماء الراكد([2]).

وأيضا نهى الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن يتنفس في الإناء فقال:(إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء وإذا بال أحدكم فلا يمسح ذكره بيمينه وإذا تمسح أحدكم فلا يتمسح بيمينه) ([3]).

وقد جاء في النهي عن النفخ في الإناء عدة أحاديث ، وكذا النهي عن التنفس في الإناء لأنه ربما حصل له تغير من النفس إما لكون المتنفس كان متغير الفم بمأكول مثلا ، أو لبعد عهده بالسواك والمضمضة ، أو لأن النفس يصعد ببخار المعدة ([4]) .

٤ - التحذير من الضوضاء والتلوث السمعي: وليس أدل على ذلك من قول ربنا (سبحانه):

(واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير)([5]).

فقوله (سبحانه)(واغضض من صوتك) أي لا تبالغ في الكلام ولا ترفع صوتك فيما لا فائدة فيه، وقوله (إن أنكر الأصوات لصوت الحمير) يعني إن أقبح الأصوات لصوت الحمير ، تشبيه له بالحمير في علو الصوت ورفعه،وهذا التشبيه بالحمير يقتضي تحريمه وذمه([6]).

---

[1] - راجع ذلك في: الأشباه والنظائر لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفي 911هـ-ص460-دار الكتب العلمية-بيروت-1403هـ .

[2] - راجع: صحيح مسلم- كتاب الطهارة- باب النهي عن البول في الماء الراكد- 235/1- حديث رقم 82 .

[3] - متفق عليه واللفظ للبخاري : صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري– ج5- ص2133كتاب الأشربة- باب النهي عن التنفس في الإناء- حديث رقم5307- دار ابن كثير- 1414هـ -1993م،.

[4] - راجع: فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر في شرحه للحديث – كتاب الأشربة- باب النهي عن التنفس في الإناء- حديث 5307- دار الريان للتراث 1407هـ - 1986م .

[5] - لقمان- آية رقم 19.

[6] - راجع: تفسير القرآن العظيم- مصدر سابق- ج3- ص430.

الفرع الثالث تقرير مسئولية المخالف عن التلوث وضمان ما ترتب عليه من أضرار

يمكن من خلال القواعد الفقهية الكلية العامة التي استنبطها الفقهاء من القرآن والسنة الجزم بأن الإسلام لديه من القواعد الفقهية ما يكفي لمساءلة من يعتدي على البيئة بأي وجه من وجوه الاعتداء، وتقرير مسئوليته عما ترتب على فعله من أضرار سواء كان ذلك بإصلاح الضرر أو التعويض عنه أو توقيع العقاب الجنائي المناسب عليه، وأذكر هنا بعض القواعد التي توجب ذلك فيما يلي:

القاعدة الأولى: قاعدة لا ضرر ولا ضرار : وقد استنبطها الفقهاء من قول الرسول(عليه السلام) (لا ضرر ولا ضرار)([1])0

وجه الدلالة:الحديث دليل على تحريم كل من الضرر والضرار على أي صفة كانا [2]0

وقد اختلف العلماء في معنى الضرر والضرار مابين قائل بأن الضرر فعل الواحد والضرار فعل الاثنين،وآخر يقول أن الضرر يكون في الابتداء والضرار يتحقق بالجزاء عليه، وقيل معناهما واحد، والراجح حمل الضرر على القدر المشترك بين كل هذه المعاني وهو ألم القلب([3])، فيكون كل ما يحدث الضرر حراما0

---

[1] - راجع:سنن ابن ماجه للإمام محمد بن يزيد القزويني المتوفى 273هـ-تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي-ج 2-ص784-كتاب الأحكام باب من بنى في حقه ما يضر بجاره-رقمي 2341،2340 –دار الفكر-بيروت 0 المستدرك على الصحيحين للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى 405هـ-تحقيق محمد عبد القادر عطا-ج2-ص66- كتاب البيوع-رقم 2345- دار الكتب العلمية –ب يروت0

والحديث وإن أعله بعض العلماء بالانقطاع مثل أحمد بن أبي بكر الكناني في مصباح الزجاجة، إلا أن الكثير من العلماء ذكروا له طرقا كثيرة يقوي بعضها بعضا مثل الإمام الزيلعي في نصب الراية ، و الإمام الشوكاني في نيل الأوطار0

راجع:نصب الراية لأبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي المتوفى 762هـ-تحقيق محمد يوسف البنوري-ج 4-ص385 وما بعدها-دار الحديث-مصر- 1397هـ، مصباح الزجاجة- أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني المتوفى 840هـ - تحقيق محمد المنتقى الكشناوي-ج 3-ص48-دار العربية-1403هـ -ط2، نيل الأوطار للشوكاني-ج5-ص378 –دار الجيل-بيروت-1973هـ 0

[2] - راجع: نصب الراية مصدر سابق ج4-ص386 -، نيل الأوطار- مصدر سابق-ج5-ص387 0

[3] - راجع: المحصول في علم الأصول-للإمام محمد بن أبي بكر الرازي المتوفي 606هـ-ج 1--ص544-دار الكتب العلمية- بيروت، التمهيد لجمال الدين أبي محمد عبد الرحيم الأسنوي المتفى 772هـ-تحقيق د/محمد حسن هيتو-ج 1-

ويستفاد من هذه القاعدة أن كل شيء ضار بالبيئة أو غيرها فالأصل فيه الحرمة، إذ لا ضرر ولا ضرار في الإسلام0

القاعدة الثانية:الضرر يزال: وتعني تحريم الضرر في الابتداء والجزاء لأنه ظلم، وبالتالي تجب إزالته ، وتضمين من أتلف أو تسبب في إتلاف نفس أو مال هو إزالة للضرر([1])0

ولا شك أن إزالة الضرر الواقع على الأموال يتحقق بالتعويض ،الذي يجبر به هذا الضرر([2])0

القاعدة الثالثة: الضرر يدفع بقدر الإمكان:

وتعني هذه القاعدة أن أي اعتداء من شخص على غيره يجب دفعه، فإن أمكن رد هذا المال بعينه، فهذا هو الواجب، فإن تعذر رد العين وجب الضمان بالمثل أو بالقيمة([3])0

ويتبين من كل الأدلة السابقة أن ضمان أي فعل ضار واقع على النفس أو المال مشروع بالكتاب والسنة، كما قررته القواعد الكلية في الفقه الإسلامي، وقد وردت تلك الأدلة عامة شاملة لضمان كل ضرر ومن أي معتد، سواء وقع هذا الضرر على البيئة أو غيرها.

القاعدة الرابعة: التعزير كعقوبة جنائية:

التعزيز لغة : التأديب ، ومنه الضرب دون الحد [٤] 0

والتعزير فى الفقه الإسلامي : عقوبة غير مقدرة شرعا تجب حقا لله ، أو لآدمي فى كل معصية لا حد [٥] فيها ، ولا كفارة [١] غالبا [٢] ،

ص487--مؤسسة الرسالة-بيروت-ط 1-1400هـ ،د/أسامة عبد العليم الشيخ-قاعدة لا ضرر ولا ضرار- دراسة تحليلية مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون المدني-رسالة دكتوراه-كلية الشريعة والقانون بطنطا-ص47 0

[1] - راجع: غمز عيون البصائر غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر-أحمد بن محمد الحموي المتوفى 1098هـ- دار الكتب العلمية-بيروت -ج 1-ص274، الأشباه والنظائر لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفي 911هـ-ص7-دار الكتب العلمية-بيروت-1403هـ .

[2] - راجع: موسوعة الكويت الفقهية-وزارة الأوقاف الكويتية-ج28- ص268 0

[3] - راجع: درر الحكام شرح مجلة الأحكام لعلي حيدر المتوفى 1353هـ- ج 1-ص42- مادة 31 -دار الجيل-بيروت0

[4] يراجع فى ذلك : مختار الصحاح ص 279 مادة عزر ، المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير – ص 407 مادة عزر- المكتبة العلمية بيروت 0

٥ الحد شرعا –العقوبة المقدرة – حقا لله ، المبسوط للسرخسي جـ 9 ص 36 – دار المعرفة ، مغني المحتاج جـ 4 ص 155 – دار الفكر وأيضا جـ 5 ص 222 – دار الكتب العلمية

وقد شرع التعزير لتحقيق التأديب ، والزجر ، والاستصلاح ، لذلك ، فللقاضي أن يختار من العقوبات ما يراه متناسبا مع الجريمة ، والمجرم معا [٣] 0

وقد اتفق الفقهاء على جواز التعزير فى كل معصية لا حد فيها ، ولا كفارة[٤] 0

وحيث إن تلويث البيئة فيه ضرر كما سبق أن بينا ومخالف للنصوص التي عرضناها سابقا فيكون معصية يمكن تطبيق عقوبة التعزير على مرتكبها 0

وبذا يكون المنهج الإسلامي في مكافحة التلوث قد اتبع الأسلوب الوقائي أولا بمنع وقوع التلوث وتحريمه، عن طريق النهي عنه والتحذير منه ، ثم بعد ذلك إن وقع الشخص في جريمة تلويث البيئة، فإنه سيجد العقاب من الحاكم في الدنيا على سبيل التعزير، ثم العقاب من الله في الآخرة لمخالفته لأوامره وأوامر رسوله، وبذلك يكون الإسلام قد جمع بين الأسلوب الوقائي الذي يعمل على مكافحة الجريمة قبل وقوعها، وأسلوب الردع والزجر بالعقاب على الجريمة بعد وقوعها، علاوة على اعتماده أساسا على الوازع الديني للفرد الذي يقوم على الرقابة الذاتية، وتذكير الفرد بمراقبة الله له، وهذا ما يميز منهج الإسلام في مكافحة التلوث عن غيره من المناهج الوضعية.

ومن كل ما سبق نستنتج أن الإسلام قد حارب التلوث بمختلف أنواعه ووسائله سواء كان تلوثا هوائيا أو بريا أو مائيا أو سمعيا .

---

١ الكفارة شرعا : جزاء مقدر من الشرع لمحو الذنب وستره – بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع جـ5 ص 95 ، الموسوعة الفقهية جـ12 ص 245 0

٢ يراجع فى تعريف التعزير : رد المحتار جـ 4 ص 60 – دار الكتب العلمية ، الموسوعة الفقهية الكويتية جـ2 ص 254 0

٣ يراجع : الأحكام السلطانية لعلي بن محمد الماوردي المتوفى 450هـ ص 293 – دار الكتب العلمية ، التشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة جـ 1 ص 80 – 121 – دار الكاتب العربي – بيروت

٤ يراجع : رد المحتار جـ 4 ص 66 ،مواهب الجليل جـ 6 ص 319 وما بعدها – دار الكتب العلمية ، نهاية المحتاج للرملي جـ 8 ص 19 – دار الفكر ، كشاف القناع جـ 6 ص 121 ، المحلي جـ 12 ص 378 ، ص 404 ، – دار الفكر ، التاج المذهب لأحكام المذهب جـ4 ص 257 ، شرائع الإسلام فى مسائل الحلال والحرام جـ4 ص 148 وأيضا ص 174 ، شرح النيل جـ13 ص 436 ،محمود شلتوت – الإسلام عقيدة وشريعة ص 292 0

وبذلك يكون الإسلام قد وضع منظومة متكاملة من القواعد التي تحدد وتضبط علاقة الإنسان بكل عناصر البيئة من حوله، بحيث يكون الإنسان مصدر إصلاح وتنمية وإعمار ونظافة وسلام للبيئة بمختلف عناصرها.

المبحث الثالث

المسئولية القانونية الناشئة عن تلوث البيئة في القانون الوضعي.

وقسمته إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف قانون حماية البيئة وخصائصه ومصادره وأهدافه

المطلب الثاني: الحماية القانونية للبيئة في القوانين العربية0

المطلب الأول

تعريف قانون حماية البيئة وأهدافه وخصائصه ومصادره.

وسوف أقسمه إلى فروع ثلاثة على النحو التالي:

الفرع الأول: التعريف بقانون حماية البيئة وأهدافه،وأقسمه إلى غصنين كالتالي:

الغصن الأول تعرف قانون حماية البيئة

تعددت تعريفات القانونيين لقانون حماية البيئة، فبعضهم نظر إلى العلاقة التي ينظمها هذا القانون، بينما نظر البعض الآخر إلى الهدف أو الغاية التي يسعى القانون إلى تحقيقها.

فقد عرف البعض قانون حماية البيئة بأنه:

القانون الذي ينظم علاقات الأفراد والدول بالبيئة من خلال قواعد متخصصة لعلاج مشكلات البيئة([1]).

وعرفه البعض الآخر بأنه:ذلك الفرع من فروع القانون الذي يسعى إلى إيقاف أو الحد من كل مسلك إنساني من شأنه التأثير على العوامل الطبيعية التي ورثها الإنسان على الأرض([2]).

وأيا ما كان الأمر فإن قانون حماية البيئة لا بد وأن يهتم بتنظيم العلاقة بين الإنسان(فردا أو دولة) والبيئة، للوصول إلى هدف أساسي هو حماية البيئة والحفاظ عليها من كل يضر بأي عنصر من عناصرها .

الغصن الثاني أهداف قانون حماية البيئة([3])

---

[1]- راجع: أضواء على تشريعات حماية البيئة-د/مصطفي عبد الحميد عدوي-ص7.

[2]- راجع:د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون ص7.

[3]- راجع هذه الأهداف في:المادة الثانية من النظام العام للبيئة السعودي المشار إليه سابقا، د/أحمد عبد الوهاب عبد الجواد- التشريعات البيئية- مصدر سابق- ص463 وما بعدها.، د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ

يمكن إجمال أهم أهداف قانون حماية البيئة في الأهداف التالية:

أولا: حماية النظام العام: يمكن القول أن تشريعات حماية البيئة تستهدف حماية النظام العام الداخلي والدولي بمدلولاته الثلاثة .

والنظام العام هو مجموعة القواعد التي تنظم مصالح المجتمع الأساسية ، سواء كانت سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية ،أو غيرها، والتي لا يجوز الاتفاق على مخالفتها([1])0

القانون- مصدر سابق- ص6، د/مصطفى عدوي- أضواء على تشريعات حماية البيئة- مصدر سابق- ص3.

[1] - راجع: د/عبد الودود يحيى- الموجز في النظرية العامة للالتزامات-دار النهضة العربية- ص122 0

وفكرة النظام العام فكرة مرنة تستعصي على التحديد الدقيق ، وليس من اليسير تعريفها تعريفا جامعا مانعا، فهي تتسع وتضيق وفقا للأفكار والنظم السائدة في المجتمع ، فتضيق في ظل المذاهب الفردية التي تقدس الحرية الفردية وتقدم مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، وتتسع في ظل المبادئ الاشتراكية التي تغلب مصلحة المجموع0

راجع د/عبد الودود يحيى- الموجز في النظرية العامة للالتزامات-مصدر سابق- ص122

عناصر النظام العام:

١ - تحقيق الأمن العام: ويدخل فيه كل ما من شأنه أن يطمئن الإنسان على نفسه وماله .

ولا شك أن جرائم الاعتداء على البيئة تشكل تهديدا لنفس الإنسان وماله سواء كان زرعا أو حيوانا أم غيره .

٢ - حماية الصحة العامة: وتعني اتخاذ كافة الإجراءات للحفاظ على صحة الكائنات الحية ووقايتها من الأمراض والأوبئة سواء اتصل ذلك بالإنسان أو الحيوان أو الطيور أو غير ذلك من مكونات البيئة.

ولا شك في خطورة جرائم الاعتداء على البيئة وتلويثها على صحة كل الكائنات الحية.

٣ - حماية السكينة العامة:ويتم ذلك باتخاذ كل ما يلزم للحفاظ على الهدوء ومنع منع الضوضاء المفرطة والصخب، أو تقييد استخدام وسائلها، وتنظيم حركة السير في الطرقات وغير ذلك.

ولا شك في أن مشكلات البيئة تمثل خطورة كبيرة على المصالح الأساسية للمجتمعات أيا كانت هذه المصالح سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية .

وسأذكر هنا على سبيل المثال بعض المشكلات البيئية التي تؤثر على كيان المجتمعات ومصالحها الأساسية ([1]):

١ - مشكلة استنزاف الموارد الطبيعية والتي تؤدي إلى تناقص مساحة الرقعة الزراعية والغابات.

٢ - ظاهرة التصحر بمعنى زحف الصحراء على حساب الأراضي الزراعية .

٣ - استنزاف طبقات المياه الجوية والقضاء على مخزونها.

٤ - انقراض كثير من الحيوانات والنباتات التي لها دور مهم في حفظ التوازن البيئي.

---

[1] - راجع في المشكلات البيئية كل المصادر السابقة المتعلقة بالبيئة، وخاصة: د/ عبد المعز عبدالغفار نجم- دور القانون الدولي والمنظمات الإقليمية في حماية البيئة- مصدر سابق- ص3-7، د/مصطفى عدوي- أضواء على تشريعات حماية البيئة- مصدر سابق- ص6.

٥ - التلوث البيئي الذي يؤدي إلى التغير في الخواص الطبيعية والكيميائية للبيئة ، وكذا إفساد مقومات الحياة الأساسية من ماء وهواء وتربة.

٦ - مشكلة ثقب الأوزون الذي يؤدي إلى نفاذ الأشعة فوق البنفسجية مما يؤدي إلى أمراض عدة مثل سرطان الجلد وأمراض المناعة.

٧ - الإسراع في التحول الحضري دون تخطيط يؤدي لهجرة الأنشطة الاقتصادية الأساسية مثل الزراعة والرعي والإنتاج الحيواني.

ثانيا: المحافظة على البيئة نفسها وحمايتها ومنع التلوث عنها: من أهداف قوانين البيئة الحفاظ على البيئة نفسها وحمايتها من كل ما يضر بها أو يلوثها كي تظل صالحة للعيش والحياة السعيدة لكل الأجيال.

وهذا الهدف يكمل الهدف السابق ويشكل معه نظاما أساسيا لحماية البيئة، فلا تتحقق حياة صحية للإنسان إلا بوجود بيئة صحية.

ثالثا: المحافظة على الموارد الطبيعية وتنميتها وترشيد استخدامها: من أهم أهداف قوانين حماية البيئة الحفاظ على الموارد الطبيعية التي خلقها الله ، والسعي إلى استثمارها وتنميتها وعدم إهدارها وتنظيم استخدامها وترشيدها، لأنها حق لنا وللأجيال المقبلة.

رابعا: رفع مستوى الوعي بقضايا البيئة ، وترسيخ الشعور بالمسئولية لدى كل من الأفراد والمجتمعات .

ولا شك أن الفرد إذا اقتنع بأهمية شيء حافظ عليه، وإذا اقتنع بضرورته لحياته شعر بالمسئولية عن المحافظة عليه وعدم الإضرار به.

الفرع الثاني

خصائص قانون حماية البيئة وتبعية قواعده

وأقسمه إلى غصنين على النحو التالي:

الغصن الأول خصائص قانون حماية البيئة([1])

١ - الطابع الإلزامي:من خصائص قانون البيئة أنه يأخذ طابع الإلزام ، فقواعده آمرة لا يجوز مخالفتها أو الاتفاق على مخالفتها، مثل إلزام الجاني بدفع غرامة، أو تقييد حريته نتيجة إضراره بالبيئة.

---

[1] - راجع في هذه الخصائص: د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- مصدر سابق- ص 10 وما بعدها، د/مصطفى عبد الحميد عدوي - أضواء على تشريعات حماية البيئة- -ص9,7 .

٢ - الطابع الدولي:من خصائص قانون البيئة أن له طابعا دوليا إذ أن أضرار البيئة التي يكافحها هذا القانون تتعدى آثارها النطاق المحلي لكل دولة فتؤثر على المجتمع الدولي كله، فتلويث مياه بحر أو محيط يؤثر على الكثير من الدول .

٣ - الشمول والعموم:فهو قانون لا يخص فئة دون فئة ولا فردا دون فرد، بل يشمل المجتمع كله بكل فئاته وأفراده .

٤ - الطبيعة الخاصة للمشكلات التي يتصدى لها: قانون حماية البيئة يهدف إلى منع أو الحد من مشكلات ذات طبيعة معقدة، مثل مشكلة تقدير حجم الضرر الناتج عن دخان مصنع من المصانع، أو عن رمي المخلفات الصناعية في البحار والمحيطات، أو قياس حجم الضرر الناتج عن التصحر وغير ذلك

الغصن الثاني تبعية قواعد قانون حماية البيئة

ثار الجدل في الفقه القانوني حول تبعية قانون حماية البيئة هل يتبع القانون العام أم يتبع القانون الخاص، أم أنه فرع مستقل عن القانون العام والخاص.

فذهب البعض إلى أن قانون حماية البيئة يعتبر فرعا من فروع القانون العام، لأن المصلحة التي يحميها عامة، كما أن قواعده آمرة لا يجوز الاتفاق على مخالفتها ويتضمن جزاءات وتدابير وتحفظات إدارية([1]).

بينما ذهب البعض الآخر إلى أنه يعتبر فرعا من فروع القانون الخاص ،لأن قواعد المسئولية المدنية التقصيرية قد تجد لها مجالا في شأن تعويض الأضرار الناجمة عن تلوث البيئة، كما أن المسئولية المدنية العقدية قد تثار بخصوص تلوث البيئة في الكثير من الحالات مثل العقود المبرمة بشأن تداول النفايات الطبية كالجمع والنقل والتخزين والاستخدام ([2]).

بينما ذهب البعض الثالث إلى اعتبار قانون حماية البيئة فرع مستقل ، وليس فرعا من فروع القانون العام أو الخاص،وعلل لذلك بالقول

---

[1]- راجع: د/أحمد سلامة-قانون حماية البيئة 1997- مطبوعات جامعة الملك سعود ص69.

[2]- راجع: د/مصطفى عبد الحميد عدوي –مصدر سابق- أضواء على تشريعات حماية البيئة- -ص 9،د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- مصدر سابق--ص9.

بأن قانون حماية البيئة لا يعتبر من فروع القانون العام، لأن مصادره متعددة ومختلفة عن مصادر القانون العام، كما أن طابعه إلزامي عقابي وبالتالي لا يندرج في فروع القانون الخاص([1]).

وأيضا لأنه يتخذ من البيئة ونظرياتها البيولوجية والفيزيائية منطلقا لقواعده القانونية ويحاول أن يزاوج بين الأفكار العلمية البحتة والأفكار القانونية([2]).

ومن ثم فقد قسمه أصحاب الرأي الأخير إلى عدة فروع منها القانون الإداري البيئي والقانون الاقتصادي البيئي والقانون الجنائي البيئي.

وقد اعتبر بعض القانونيين قانون حماية البيئة فرعا من فروع القانون العام، إلا أنه أطلق عليه القانون الدولي للبيئة وعرفه بأنه: قانون عام يتعدى دوره تنظيم العلاقات بين الدول فقط بل ينظم المجتمع الدولي كله في مجال البيئة حتى لو لم يكن أطراف العلاقة من بين أشخاص القانون العام([3]).

وأرى أن قانون حماية البيئة فرع مستقل من فروع القانون العام ، لأن الدولة تتدخل بمقتضى قواعده بصفتها صاحبة السيادة والسلطة للحفاظ على البيئة ومكوناتها وردع كل من تسول له نفسه الاعتداء عليها، كما أن كل قواعده آمرة تتعلق بالحفاظ على النظام العام بمختلف فروعه المتمثلة في الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة.

الفرع الثالث مصادر قانون حماية البيئة

تتمثل أهم مصادر قانون حماية البيئة فيما يلي([4]):

المصدر الأول:التشريع الوطني الداخلي ويتمثل هذا المصدر في التشريعات الداخلية الخاصة بكل دولة على حدة والتي تتعلق بحماية البيئة.

---

[1]- راجع – د/أحمد عبد الوهاب عبد الجواد- التشريعات البيئية-دائرة المعارف البيئية بالدار العربية للنشر والتوزيع- القاهرة –ط 1997- 64 وما بعدها، د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- مصدر سابق- ص10.

[2]- راجع: أضواء على تشريعات حماية البيئة-د/مصطفى عبد الحميد عدوي-ص7 .

[3]- راجع: د/ عبد المعز عبدالغفار نجم- دور القانون الدولي والمنظمات الإقليمية في حماية البيئة- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999 –ص7-8.

[4]- راجع في هذه المصادر:د/ أحمد عبد الكريم سلامة- حماية البيئة في التشريع الإسلامي- مصدر سابق- ص 43، د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- مصدر سابق- ص 9.،د/مصطفى عدوي- أضواء على تشريعات حماية البيئة- مصدر سابق- ص6،ص15-20.

فقد نص النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم أ/92 وتاريخ 27من شعبان 1412هـ في المادة 32 منه على أن:(تعمل الدولة على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها)

المصدر الثاني: الاتفاقات الدولية فقد عقدت مؤتمرات واتفاقات دولية كثيرة من أجل البيئة والحفاظ عليها وعلى مواردها،وكان المؤتمر الذي عقد في استكهولم عام 1972 هو أول مؤتمر دولي يخصص للبيئة ، وانتهى إلى صدور إعلان البيئة الذي احتوى على مقدمة و26 مبدأ.

وأهم هذه المبادئ : وجود حق أساسي للإنسان في الحرية والمساواة وأن يحيا في ظروف معيشية مناسبة وبيئة تسمح بالعيش بكرامة وعليه واجب أساسي في حماية البيئة للأجيال الحاضرة والمستقبلية .

وفي عام 1992 عقدت في ريودي جانيرو بالبرازيل قمة الأرض تحت عنوان(البيئة والتنمية) :وقد أقرت هذه القمة حق كل دولة في استثمار مواردها الخاصة على ألا يسيء ذلك إلي بيئة الدول الأخرى أو المناطق الواقعة فيما وراء حدود ولايتها الإقليمية([1]).

ونص المبدأ رقم (11) من إعلان هذه القمة على أنه :(يجب على كل دولة إصدار تشريعات فعالة من أجل حماية البيئة).

المصدر الثالث: الاتفاقات الإقليمية وقد عقدت اتفاقيات إقليمية كثيرة لحماية البيئة والحفاظ عليها.

ومن بين هذه الاتفاقيات الإقليمية([2]):

١ - الاتفاقية الإقليمية لحماية البحر الأحمر وخليج عدن والتي عقدت بجدة في المملكة العربية السعودية عام 1982 ، وقد ضمت هذه الاتفاقية كافة الدول العربية المطلة على البحر الأحمر وخليج عدن وهي المملكة العربية السعودية واليمن والأردن والسودان والصومال ومنظمة التحرير الفلسطينية ،وانضمت إليها مصر عام 1989.

٢ - اتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث عام 1978.

---

[1]- راجع ذلك في: د/ عبد المعز عبدالغفار نجم- دور القانون الدولي والمنظمات الإقليمية في حماية البيئة- مصدر سابق- ص 1-2. ، د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- مصدر سابق- ص9.

[2]- راجع: الفاضل عباس محمد-جرائم تلويث البيئة – مصدر سابق- صص 17-18، د/ عبد المعز عبدالغفار نجم- دور القانون الدولي والمنظمات الإقليمية في حماية البيئة- مصدر سابق- ص2-3.

وقد ضمت الدول المطلة على الخليج العربي،وهي المملكة العربية السعودية والإمارات والعراق والبحرين وعمان وقطر والكويت وإيران .

٣ - اتفاقية حماية الحر المتوسط من التلوث والتي عقدت في برشلونة عام 1976 وضمت كل الدول المطلة على البحر المتوسط.

المصدر الرابع: العرف وهو نوعان: عرف محلي، مثل العرف الساري بين صيادي الأسماك بعدم الصيد في أماكن معينة أو في أوقات معينة.

وعرف دولي، مثل العرف الساري بين الدول بعدم تلويث مصدر مائي مشترك رغم عدم وجود اتفاقات مكتوبة بين هذه الدول([1]).

المصدر الخامس: الفقه ويتمثل ذلك في آراء واجتهادات رجال القانون المتعلقة بالبيئة والحفاظ عليها، والموجودة في كتبهم ومحاضراتهم .

المطلب الثاني
الحماية القانونية للبيئة في مصر والسعودية

وأقسمه إلى فرعين على النحو التالي:

الفرع الأول المسئولية القانونية الناشئة عن تلوث البيئة في مصر والسعودية

إن كل الدول العربية قد أصدرت قوانين لحماية البيئة من كل أشكال التلوث في مصر والمملكة العربية السعودية ودولة الإمارات والبحرين وقطر وعمان والسودان.....الخ.

وسوف أشير فيما يلي إلى وسائل تحقيق الحماية القانونية بشقيها الجنائي والمدني مع التركيز على النظامين المصري والسعودي في غصنين على النحو التالي:

الغصن الأول المسئولية الجنائية الناشئة عن تلويث البيئة

حظرت القوانين المصرية والسعودية تقريبا معظم صور تلوث البيئة وفرضت عقوبات على مرتكبها0

وسوف نعرض سريعا لأركان جريمة التلوث البيئي على النحو التالي:

---

[1] - راجع: د.ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- مصدر سابق- ص9..

لجريمة التلوث البيئي ثلاثة أركان ، شرعي ، مادي ، معنوي :

أولاً : الركن الشرعي لجرائم البيئة :يقصد به نص التجريم الذي يجرم الفعل ويعاقب عليه سواء ورد هذا النص في صلب قانون العقوبات ذاته أم في نص جنائي آخر مما يشتمل عليه ما يسمى بقانون العقوبات التكميلي ، أم كان وارداً بصفة عامة في أي تشريع آخر ولو كان غير ذي صفة جنائية[١]

من ذلك ما نصت عليه المادة (257) من قانون العقوبات المصري:

(وفى جميع الأحوال المذكورة إذا نشا عن الحريق السالف ذكره موت شخص أو أكثر كان موجودا فى الأماكن المحرقة وقت اشتعال النار يعاقب فاعل هذا الحريق عمدا بالإعدام)([٢]) .

ونجد في قانون العقوبات المصري مواد كثيرة تقرر عقوبات لحماية البيئة بمختلف عناصرها 0

كما صدرت في مصر عدة قوانين خاصة بالبيئة منها:

قانون رقم 48 لسنة 1982م في شأن حماية نهر النيل والمجاري المائية من التلوث ، وقد تضمنت المادة 16 منه النص على عقوبة الحبس التي لا تزيد مدته عن سنة وغرامة لا تقل عن (500) جنيه ولا تزيد على (1000) جنيه ، أو بإحدى العقوبتين السابقتين ، وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف العقوبة مع وجوب إزالة الأعمال المخالفة أو تصحيحها فإن امتنع أو تأخر تزال أو تصحح على نفقته. [٣]

وقد شدد المشرع المصري هذه العقوبة حين نص قانون البيئة على أن :

(يعاقب بالسجن مدة لا تزيد علي عشر سنوات كل من ارتكب عمدا أحد الأفعال المخالفة لأحكام هذا القانون إذا نشأ عنه إصابة أحد الأشخاص بعاهة مستديمة يستحيل برؤها ، و تكون العقوبة السجن إذا نشأ

---

[١] - راجع: الجزاءات القانونية لتلوث البيئة- دراسة تحليلية مقارنة- د/ليلى الجنايني- 2014م/1435هـ - ص 70 وما بعدها

[٢] - راجع: المادة (257) من قانون العقوبات المصري .

[٣] راجع: الدكتور محمد المدني بوساق- الجزاءات الجنائية لحماية البيئة في الشريعة والنظم المعاصرة – المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب – المجلد 16- العدد 31 – صفحة 202 .

عن المخالفة إصابة ثلاثة أشخاص فأكثر بهذه العاهة ، فإذا ترتب علي هذا الفعل وفاة إنسان تكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة ، وتكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة إذا ترتب علي الفعل وفاة ثلاثـــة أشخاص فأكثر([1])0

كما نص النظام العام للبيئة السعودي في المادة (16) منه على ما يلي([2]):

1 ـ مع مراعاة المادة (230) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الموافق عليها بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م / 17) والتاريخ 11 / 9 / 1416 هـ ومع عدم الإخلال بأي عقوبة اشد تقررها أحكام الشريعة الإسلامية أو ينص عليها نظام أخر يعاقب من يخالف أحكام المادة الرابعة عشرة من هذا النظام بالسجن لمدة تزيد على خمس سنوات أو بغرامة مالية لا تزيد على خمسمائة ألف ريال أو بهما معا مع الحكم بالتعويضات المناسبة وإلزام المخالف بإزالة المخالفة ويجوز إغلاق المنشأة أو حجز السفينة لمدة لا تتجاوز تسعين يوما وفي حالة العودة يعاقب المخالف بزيادة الحد الأقصى لعقوبة السجن على ألا يتجاوز ضعف المدة أو بزيادة الحد الأقصى للغرامة على ألا يتجاوز ضعف هذا الحد أو بهما معا مع الحكم بالتعويضات المناسبة وإلزام المخالف بإزالة المخالفة ويجوز إغلاق المنشأة بصفة مؤقتة أو دائمة أو حجز السفينة بصفة مؤقتة أو مصادرتها

2 ـ مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر يعاقب من يخالف أي حكم من أحكام المواد الأخرى في هذا النظام بغرامة مالية لا تزيد على عشرة ألاف ريال وإلزام المخالف بإزالة المخالفة وفي حالة العودة يعاقب المخالف بزيادة الحد الأقصى للغرامة على ألا يتجاوز ضعف هذا الحد وإلزامه بإزالة المخالفة ويجوز إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز تسعين يوما 0

ورغم كل ذلك فلا يزال تلوث البيئة خاصة في الدول العربية في تزايد مستمر وبصورة خطيرة تهدد الحياة على سطح البسيطة 0

ثانيا: الركن المادي لجريمة التلوث البيئي:

---

[1] - أنظر المادة (95) من قانون رقم 4 لسنة 1994بإصدار قانون في شأن البيئة والمعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009 م .

[2] راجع المادة 16 من النظام العام للبيئة السعودي الصادر بالمرسوم م 34 وتاريخ 1422/7/28هـ0

وينقسم الركن المادي إلى عناصر ثلاثة ، هي السلوك والنتيجة ورابطة السببية بينهما، وهذه هي العناصر العامة لكل جريمة ، والسلوك هو أهم مكونات الجريمة .

ويأخذ السلوك المجرّم قانوناً إحدى صورتين :

الأولى : شائعة وغالبة وهي الفعل الإيجابي ، والثانية غير شائعة وإن كانت قائمة بنص القانون وهي ما يعرف بالامتناع أو الفعل السلبي([1])

ثالثاً : الركن المعنوي لجريمة تلوث البيئة:

الركن المعنوي في الجريمة ـ بصفة عامة ـ هو إرادة إجرامية، تستمد صفتها هذه من اتجاهها إلى ماديات غير مشروعة . ويتخذ اتجاه الإرادة الإجرامية صورتان رئيسيتان :

القصد الجنائي ، وبه تكون الجريمة عمديه، والخطأ غير العمدي وبه تكون الجريمة غير عمديه([2]).

وبناء على ذلك فإذا توافرت الأركان الثلاثة لجريمة التلوث البيئي استحق الجاني العقاب المقرر بالقانون وفقا للنص الذي حدد العقاب 0

الغصن الثاني المسئولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة في القانون

من الأهمية بمكان أن نشير إلى إمكانية قيام المسئولية المدنية عن الأضرار البيئية بشقيها العقدي والتقصيري ، فلو ارتبط شخص بعقد مثلا مع مستشفى للتخلص من النفايات والمخلفات فلم يقم بـذلك أو قصر ، مما أدى إلى الإضرار بالمتعاقد معه ممثلا فى إدارة المستشفى أو موظفيه أو مرضاه فإنه يسأل عن تعويض هذه الأضرار مسئولية عقدى، وكذلك إذا ارتكب شخص أي مظهر من مظاهر تلويث البيئة فترتب على ذلك إصابة غيره ممن لا يرتبط معه بعقد يضرر، فإنه يسأل عن تعويض هذه الأضرار مسئولية تقصيرية0([3])

---

[1] - راجع: الجزاءات القانونية لتلوث البيئة- دراسة تحليلية مقارنة- د/ليلى الجنايني- مصدر سابق ص71 0

[2] - راجع المصدر السابق ص72-75 0

[3] - راجع في ذلك المسئولية المدنية الناشئة عن تلويث البيئة- وليد عايد عوض الرشيدي- رسالة ماجستير – جامعة الشرق الأوسط- كلية الحقوق قسم القانون الخاص - 2012- ص105 – 107 ، الاستعدادات والأدوات القانونية اللازمة لكفالة تنفيذ التشريعات البيئية في دول مجلس التعاون-إعداد أحمد مبارك سالم-

إلا أن ما ينبغي التنبيه إليه أنه من الصعوبة بمكان إثبات علاقة السببية بين الخطأ والضرر البيئيين نظرا لطبيعة الضرر البيئي التي قد تحتاج إلى متخصص لإثباته ، والبعد الزمني بين حدوث الخطأ ووقوع الضرر في حالات كثيرة ، مما يصعب من مساءلة المعتدي على البيئة بناء على قواعد المسئولية الشخصية0

لذلك فقد نادى الكثير من القانونيين بضرورة تطبيق قواعد المسئولية الموضوعية القائمة على الضرر لجبر الضرر البيئي ، وتحقيق الحماية المدنية بتعويض المضرور عن الأضرار البيئية التي تصيبه([1]) 0

وقد عالجت التشريعات الوطنية قضايا أضرار التلوث البيئي والتعويضات للمتضررين منه ، وسنضرب مثالا على ذلك من القانون البيئي المصري رقـــــــــم (4 لسنة 1994م)المعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009م ، فقد حدد المشرع في المادة (22) منه الإجراءات القانونية والقضائية فيما يتعلق بالنشاط المخالف والتعويضات المناسبة لمعالجة الأضرار الناشئة عن هذه المخالفات حيث نصت المادة (22) منه على أنه :-

(على صاحب المنشأة طبقا لأحكام هذا القانون الاحتفاظ بسجل لبيان تأثير نشاط المنشأة على البيئة، وتضع اللائحة التنفيذية نموذجا لهذا السجل و الجدول الزمني لالتزام المنشآت للاحتفاظ به ، والبيانات التي تسجل فيه ، و يختص جهاز شئون البيئة بمتابعة بيانات السجل للتأكد من مطابقتها للواقع و أخذ العينات اللازمة وإجراءات الاختبارات المناسبة لبيان تأثير نشاط المنشأة علي البيئة و تحديد مدى التزامها بالمعايير الموضوعة لحماية البيئة ، فإذا تبين وجود أية مخلفات يقوم الجهاز بإخطار الجهة الإدارية المختصة لتكليف صاحب المنشأة بتصحيح هذه المخلفات على وجه السرعة ، فإذا لم يقم بذلك خلال ستين يوما يكون للجهاز بالاتفاق مع الجهة الإدارية المختصة اتخاذ الإجراءات القانونية و القضائية اللازمة لوقف النشاط المخالف والمطالبة بالتعويضات المناسبة لمعالجة الأضرار الناشئة عن هذه المخالفات).

قطاع الشئون الثقافية والإعلامية بمجلس التعاون الخليجي- 2014/1434 ص21

[1] راجع في ذلك المسئولية المدنية الناشئة عن تلويث البيئة- وليد عايد عوض الرشيدي- المصدر السابق- ص113 0

وفي الباب الثالث من نفس القانون جاء التأكيد على تعويض الأشخاص المتضررين جراء تلوث البيئة المائيـــــة حيث تنص المـــــادة (48) فقـــــــرة (د) منه على :-

(التعويض عن الأضرار التى تلحق بأي شخص طبيعي أو اعتباري من جراء تلوث البيئة المائية).

وفى المادة (54) فقرة (ج) من ذات القانون، جاء التأكيد على تعويض الخسائر للأشخاص المتضررين والرجوع إلى الجهة المختصة جراء التلوث حيث نصت على:-

(كسر مفاجئ في خط أنابيب يحمل الزيت و المزيج الزيتي أثناء عمليات التشغيل أو أثناء الحفر أو استكشاف أو اختبار الآبار بدون إهمال في رقابة الخطوط أو صيانتها وعلى أن تتخذ الاحتياطات الكافية لرقابة تشغيل الخطوط والسيطرة على التلوث ومصادره فور حدوثه كل ذلك دون إخلال بحق الجهة المختصة في الرجوع على المتسبب بتكاليف إزالة الآثار الناجمة عن التلوث و التعويض عن الخسائر و الأضرار الناجمة عنه).([1])

وفي الأضرار التي تقع من دولة ضد أخرى، يمكن أن يتم تعويض الضرر البيئي إما بالتعويض العيني ، أو التعويض المالي ، فكلاهما مهمان لزيادة قوة الردع ، فبالرغم من أن التعويض قد لا يفعل الكثير لصالح الدولة المتضررة في استعادة بيئتها، إلا أنه قد يكون له تأثير تأديبي يثني الدول عن القيام بالأفعال الضارة. ([2])0

وقد تناولت الفقرة 1 من المادة الثامنة عشرة من النظام العام للبيئة السعودي أهمية الحكم بالتعويضات المناسبة مع الحكم بإزالة المخالفة([3])

الفرع الثاني

أسباب عدم فاعلية التشريعات الوضعية في تحقيق حماية واقعية للبيئة

في نهاية هذا البحث ، ينبغي أن نتساءل ونحن بصدد تزايد مشكلات البيئة وتفاقم خطرها:

ما أسباب عدم فاعلية التشريعات في مواجهة مشكلات البيئية؟

---

[1] - قانون البيئة المصري ، رقم 4 لسنة 1994م ،المعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009م، (المادة 22) و (المادة 48/د) و (المادة 54/ج).

[2] - د. صلاح عبد الرحمن عبد الحديثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة – الطبعة الاولى 2010- منشورات الحلبي الحقوقية ،ص236.

[3] - راجع المادة 1/18 من النظام العام للبيئة السعودي ولا ئحته التنفيذية المشار إليهما سابقا..

ما الوسائل الواجب اتباعها لتفعيل دور القانون في حماية البيئة ومواجهة المشكلات البيئة؟
من أهم هذه الأسباب:

١ - قصور هذه التشريعات في التجريم وفي العقاب، نظرا لعدم مواكبتها لجرائم الاعتداء على البيئة، وجمودها وعدم مرونتها لمواكبة تطور هذه الجرائم وتجددها، وعدم شمولها لكل صور الاعتداء على البيئة إضافة إلى ضعف العقاب الوارد بها في الغالب الأعم من الجرائم البيئية الشائعة، مثل إلقاء المخلفات من الأفراد أو الأشخاص المعنوية في الطرقات والأماكن العامة.

٢ - تراخي الأجهزة التنفيذية في تطبيق هذه القوانين، وعدم الجدية في القيام بمهامها الأساسية للحفاظ على البيئة ومنع الاعتداء عليها، مما ينتج عنه تجرؤ الأفراد على ارتكاب جرائم البيئة والاستهتار بالحفاظ عليها.

٣ - تقصير أجهزة الإعلام في توعية الأفراد والمجتمعات بأهمية البيئة وأهمية الحفاظ عليها، ويعتبر هذا من أقوى الأسباب التي تؤدي إلى عدم فاعلية قوانين البيئة، والتجرؤ على ارتكاب مخالفات التلوث ، نظرا لضعف الوعي بأهمية البيئة لدى الأفراد وأصحاب المشروعات الخاصة التي تؤثر على البيئة.

٤ - استهانة الدول الكبرى بالحفاظ على البيئة وقيامها بالجزء الأكبر من جرائم تلويث البيئة البحرية والبرية للدول الضعيفة وفي منطقة أعالي البحار بصفة خاصة من خلال إلقاء النفايات الصناعية والنووية والمشعة في المياه الدولية أو الإقليمية للدول الضعيفة، وعجز القانون الدولي عن مواجهة هذه المشكلة، نظرا لنفوذ هذه الدول وتأثيرها على مواضع اتخاذ القرار الدولي .

٥ - عدم اقتناع الكثير من الأفراد بأهمية الحفاظ على البيئة من التلوث حرصا على مصلحتهم وحفاظا على حياتهم وحياة أبنائهم مما يؤدي إلى الاستهانة بارتكاب مخالفات التلوث بكل صوره دون مبالاة أو نكير من أحد .

٦ - عدم الاعتماد على الوازع الديني لمكافحة التلوث، لا سيما وأنه يقوم أصلا على أن الاعتداء على البيئة بالتلويث محرم شرعا مما

يستوجب الإثم والعقاب الأخروي مما يؤدي إلى اجتناب الكثير من الناس للتلوث بعدا عن الإثم.

خاتمة البحث
(توصيات ونتائج البحث)
وسائل تفعيل دور القانون في حماية البيئة

اتضح من الحديث السابق عن مشكلات البيئة أن هذه المشكلات لا تعاني منها دولة بعينها، بل تعاني منها كافة الدول، كما أن أضرار الاعتداء على البيئة لا تنال دولة بعينها، بل يمتد أثرها إلى المجتمع الدولي.

وحينما يجرم القانون الاعتداء على البيئة فإنه يعترف بها كقيمة عامة تفوق أهمية المصالح الخاصة ، لأن الإضرار بها لا يؤدي إلى الإضرار بفرد معين ،وإنما يضر بالمجتمع كله ، ويصدق هذا الأمر على مستوى المجتمع المحلي لكل دولة على حدة ، كما يصدق على المجتمع الدولي بأسره.

لكل ذلك فلابد لكي تحقق التشريعات الداخلية أهدافها في مجال حماية البيئة من اتباع الوسائل التالية:

1- اتفاق التشريعات البيئية في كل من مصر والسعودية على تقرير المسئولية الجنائية والمدنية لمن يرتكب فعلا ملوثا للبيئة.

2- سبق الشريعة الإسلامية للقوانين الوضعية في وضع الضوابط الكفيلة بالحفاظ على البيئة وتقرير مسئولية المعتدي الجنائية والمدنية معا مع تميزها عن القوانين الوضعية بالاعتماد على الوازع الديني والعقاب الأخروي.

3-ضرورة قيام الدول الإسلامية كافة باستحداث قوانين بيئية مستقلة مستقاة من الشريعة الإسلامية ، ووضعها في أسلوب قانوني معاصر، والعمل على تضمينها الاتفاقات الدولية المتعلقة بالبيئة، خاصة بعد ما تبين لنا من خلال هذا البحث روعة التشريع الإسلامي ومرونته وسبقه للأنظمة الوضعية في وضع القواعد والأسس التي تكفل حماية البيئة والحفاظ عليها وعقاب كل من تسول له نفسه الاعتداء على البيئة أو أي من مواردها .

4- إدراج القيم والمبادئ الإسلامية المتعلقة بالبيئة ضمن المناهج الدراسية في مراحل التعليم المختلفة، لتشكل مقررا دراسيا مهمّا يدرّس كمادة أساسية ضمن مقررات الأنظمة في كليات الأنظمة أو القانون

وضمن مقررات الشريعة في كليات الشريعة، ولا مانع من صياغة مادته العلمية بأسلوب سهل مبسط ليكون مقررا مناسبا لطالب المرحلة الثانوية .

5- يجب أن تقترن التشريعات الوطنية المتعلقة بالبيئة بالجهود الدولية في هذا الشأن، لتشتمل على القواعد الأساسية التي قررتها الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بالبيئة، حيث إن الارتباط قوي بين كل من القانون الداخلي والقانون الدولي للبيئة .

6-أهمية قيام أجهزة الإعلام المختلفة المرئية والمسموعة وكذا الدعوية بدورها في توعية الناس بأهمية الحفاظ على البيئة، وخطورة الاعتداء عليها، حتى يشعر الناس بأهمية البيئة لهم ولأبنائهم، والأثر الخطير الذي يترتب على الاعتداء عليها على حياتهم، مما يكون له أكبر الأثر في تكوين وازع داخلي لدى الناس كافة يمنعهم من الاعتداء على البيئة ويولد لديهم القناعة بضرورة الحفاظ عليها.

7-اتفاق النظم القانونية للبيئة في كل من مصر والسعودية في وضع قواعد قانونية تجرم الاعتداء على البيئة وتعاقب فاعلها، وإن اختلفت العقوبات في كل من القانون المصري والأنظمة السعودية.

8- ضرورة قيام الأجهزة التنفيذية بدورها المنوط بها في تنفيذ قوانين حماية البيئة، وتشديد العقوبات الواردة بهذه القوانين على جرائم الاعتداء على البيئة، والتصدي لهذه الجرائم بنصوص عامة مرنة، تتسع لتشمل ما يستجد من جرائم.

9-وجوب أن تكون الدول الكبرى قدوة في الحفاظ على البيئة وعدم تلويثها أو الاعتداء عليها بأدخنة مصانعها وتجاربها العسكرية أو إلقاء النفايات المشعة والنووية السامة في المياه الإقليمية للدول الأخرى أو في منطقة أعالي البحار، ويمكن أن يتحقق ذلك عن طريق دعوة الدول كافة إلى معاهدة دولية تفرض جزاء رادعا على الدول المعتدية على البيئة، وتخضع حكوماتها التي تقوم بذلك لمحاكمات دولية 0

10-ضرورة اعتبار جرائم العدوان على البيئة ومكوناتها التي ترتكبها حكومات الدول من الجرائم الدولية ضد الإنسانية التي يمكن تتبع مرتكبها حتى بعد تركه السلطة لكونها لا تسقط بالتقادم.

11-ضرورة توافر صفتي الشمول والمرونة في تشريعات البيئة، بحيث تشمل كل صور الاعتداء على البيئة، وتكون مرنة لتشمل كل جريمة جديدة متعلقة بالبيئة، وتضع العقاب المناسب الرادع لكل جرم.

12-أهمية وضع قواعد قانونية واضحة خاصة بتحقيق الحماية المدنية للبيئة من أي عدوان عليها تلزم المعتدي بالتعويض العيني أو النقدي حتى تتكامل الحماية المدنية مع الحماية الجنائية في تحقيق الحماية التشريعية الفعالة للبيئة ومكوناتها0

13-يمكن الاستعانة بعقوبة التعزير المعروفة في الفقه الإسلامي لمواجهة كل عدوان على البيئة يمثل صورة جديدة لم يجرمها القانون باعتبار أن تلويث البيئة من المعاصي التي لا حد فيها ولا كفارة ، بحيث يمكن للقاضي أن يستخدم هده العقوبة لمواجهة الجرائم المستجدة التي لم تجرم في القانون، ليختار العقاب الملائم لكل من الجريمة والمجرم معا 0

المصادر العلمية للبحث

أولا: مصادر الشريعة الإسلامية:

١. الأحكام السلطانية لعلي بن محمد الماوردي المتوفى 450هـ– دار الكتب العلمية0

٢. الإسلام عقيدة وشريعة فضيلة الشيخ/ محمود شلتوت – دار الشروق.

٣. الأشباه والنظائر للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفي 911هـ- -دار الكتب العلمية-بيروت-1403هـ .

٤. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني المتوفى سنة 587 ه- دار الكتب العلمية بيروت0

٥. التاج المذهب لأحكام المذهب شرح متن الأزهار فى فقه الأئمة الأطهار – للقاضي أحمد بن قاسم العنسي الصنعاني المتوفى سنة 1390هـ - مكتبة اليمن الكبرى – صنعاء 0

٦. التشريع الجنائي الإسلامي للقاضي عبد القادر عودة – دار الكاتب العربي – بيروت

٧. تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير–دار طيبة1422هـ -2002 م، وكذا دار الفكر -عمان

٨. تفسير القرطبي للإمام محمد بن أحمد القرطبي - دار الفكر

٩. تفسير المنار – الشيخ محمد رشيد رضا- ج1- ص206- الهيئة المصرية للكتاب0

١٠ - التمهيد لجمال الدين أبي محمد عبد الرحيم الأسنوي المتوفى772هـ-تحقيق د/محمد حسن هيتو-مؤسسة الرسالة-بيروت-ط1-1400هـ 0

١١ -حفظ البيئة في التشريع الإسلامي- د/سعد الدين دداش- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999.

١٢ -درر الحكام شرح مجلة الأحكام لعلي حيدر المتوفى1353هـ- - دار الجيل- بيروت0

١٣ -رد المحتارعلى الدر المختار- للعلامة محمد أمين بن عمر الشهير بابن عابدين المتوفى سنة1252ه - دار الكتب العلمية .

١٤ -سنن ابن ماجه للإمام محمد بن يزيد القزويني المتوفى 273هـ-تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي –دار الفكر- بيروت0

١٥ - شرائع الإسلام فى مسائل الحلال والحرام - لأبي القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى الهذلي المعروف بالمحقق الحلى المتوفى سنة 676هـ - مؤسسة مطبوعاتي إسماعليان – إيران 0

١٦ - شرح النووي علي صحيح مسلم- للإمام النووي – دار الخير-1416هـ- 1996م-

١٧ - شرح النيل وشفاء العليل – لمحمد بن يوسف بن عيسى أطفيش المتوفى سنة1332هـ - مكتبة الإرشاد – جدة.

١٨ -صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري - دار ابن كثير- 1414هـ -1993م.

١٩ -صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري- دار إحياء الكتب العربية.

٢٠ -غمز عيون البصائر غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر-أحمد بن محمد الحموي المتوفى 1098هـ- دار الكتب العلمية-بيروت ،

٢١ -فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن على بن حجرالعسقلاني – دار الريان للتراث1407هـ - 1986م .

٢٢ -قاعدة لا ضرر ولا ضرار- د/أسامة عبد العليم الشيخ- - دراسة تحليلية مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون المدني- رسالة دكتوراه- كلية الشريعة والقانون بطنطا 0

٢٣ - كشاف القناع عن متن الإقناع : للعلامة منصور بن يونس (السابق) – دار الفكر – بيروت

٢٤ -المبسوط لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي المتوفى سنة483هـ - دار المعرفة – بيروت 0

٢٥ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للحافظ على بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة 807هـ - دار الريان للتراث – القاهرة – بيروت.
٢٦ المحصول في علم الأصول- للإمام محمد بن أبي بكر الرازي المتوفي 606هـ--دار الكتب العلمية- بيروت0
٢٧ المحلي للإمام أحمد بن محمد بن حزم الظاهري– دار الفكر 0
٢٨ المستدرك على الصحيحين للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى 405هـ-تحقيق محمد عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية –بيروت0
٢٩ مصباح الزجاجة- أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني المتوفى 840هـ -تحقيق محمد المنتقى الكشناوي - دار العربية-1403هـ - ط2 0
٣٠ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : للشيخ محمد بن أحمد الشربيني الخطيب المتوفى سنة 977هـ -دار الكتب العلمية وأيضا– دار الفكر– بيروت.
٣١ مواهب الجليل في شرح مختصر خليل : للعلامة محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني المعروف بالحطاب المتوفى سنة 954هـ -دار الكتب العلمية 0
٣٢ موسوعة الكويت الفقهية- وزارة الأوقاف الكويتية 0
٣٣ نصب الراية لأبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي المتوفى762هـ-تحقيق محمد يوسف البنوري- دار الحديث- مصر-1397هـ 0
٣٤ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج : لشمس الدين محمد بن أحمد الرملي الشهير بالشافعي الصغير المتوفى سنة 1004 هـ - دار الفكر – بيروت0
٣٥ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار : للإمام محمد بن على الشوكاني المتوفى سنة 1250هـ - دار الجيل – بيروت – وكذا طبعة دار الحديث.

:ثانيا: مصادر القانون

١ -د/أحمد عبد الكريم سلامة- قانون حماية البيئة – 1997م - مطبوعات جامعة الملك سعود 0

٢ -د/أحمد عبد الكريم سلامة - حماية البيئة في التشريع الإسلامي- بحث مقارن بالتشريعات الوضعية- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 19990

٣ -د/أحمد عبد الوهاب عبد الجواد- التشريعات البيئية -دائرة المعارف البيئية بالدار العربية للنشر والتوزيع- القاهرة – ط1997-

٤ -أ/أحمد مبارك سالم-الاستعدادات والأدوات القانونية اللازمة لكفالة تنفيذ التشريعات البيئية في دول مجلس التعاون- قطاع الشئون الثقافية والإعلامية بمجلس التعاون الخليجي0

٥ -د/ صلاح عبد الرحمن عبد الحديثي- النظام القانوني الدولي لحماية البيئة - الطبعة الاولى 2010 - منشورات الحلبي الحقوقية.

٦ -د/عبد المعز عبدالغفار نجم- دور القانون الدولي والمنظمات الإقليمية في حماية البيئةبحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999 0

٧ -د/عبد الودود يحيى- الموجز في النظرية العامة للالتزامات- دار النهضة العربية.

٨ -أ/الفاضل عباس محمد علي- جرائم تلويث البيئة- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999

٩ -د/ليلى الجناينى- الجزاءات القانونية لتلوث البيئة- دراسة تحليلية مقارنة- 2014م/1435هـ

١٠ - د/محمد المدني بوساق- الجزاءات الجنائية لحماية البيئة في الشريعة والنظم المعاصرة المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب – المجلد 16- العدد 31 .
١١ - د/مصطفى عبد الحميد عدوي- أضواء على تشريعات حماية البيئة- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) والذي نظمته كلية الشريعة والقانون بالإمارات في الفترة من 2-4 مايو 1999 .
١٢ - د/ممدوح عبد الحميد عبد المطلب- الأمن والبيئة وإنفاذ القانون- بحث مقدم لمؤتمر (نحو دور فاعل للقانون في حماية البيئة وتنميتها) السابق ذكره
١٣ - أ/وليد عايد عوض الرشيدي- المسئولية المدنية الناشئة عن تلويث البيئة - رسالة ماجستير – جامعة الشرق الأوسط- كلية الحقوق قسم القانون الخاص - 2012- ص105 – 107
0

ثالثا: المعاجم العربية:

١. مختار الصحاح للإمام محمد بن أبي بكر الرازي-تحقيق د.مصطفى ديب البغا- اليمامة- دمشق-بيروت0
٢. المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير : للرافعي – تصنيف أحمد بن محمد بن على الفيومي المتوفى سنة770هـ - المكتبة العلمية – بيروت0
٣. المعجم الوجيز- مجمع اللغة العربية مصر0

فهرس البحث

الموضوع	الصفحة
مقدمة البحث	5
المبحث الأول التعريف بتلوث البيئة.	7
المطلب الأول:التعريف بالبيئة ومكوناتها.	6
المطلب الثاني: التلوث وأسبابه وأنواعه 0	0
المبحث الثاني مسئولية الفرد والمجتمع عن الحفاظ على البيئة في الشريعة الإسلامية	6
المطلب الأول الضوابط التي تنظم العلاقة بين الإنسان والبيئة في الشريعة الإسلامية.	0
المطلب الثاني المسئولية الناشئة عن تلوث البيئة في الشريعة الإسلامية	6
المبحث الثالث المسئولية القانونية الناشئة عن تلوث البيئة في القوانين العربية	4
المطلب الأول تعريف قانون حماية البيئة وأهدافه وخصائصه ومصادره.	6
المطلب الثاني الحماية القانونية للبيئة في مصر والسعودية	9
خاتمة البحث	6
مصادر البحث	9
فهرس موضوعات البحث.	7
	7
	8
	7
	8
	7
	9

6 1 05 1 08 1 15	